

## سنن البيهقي الكبرى

10881 - أخبرنا أبو زكريا يحيى بن إبراهيم بن محمد بن يحيى أنبأ أبو سهل أحمد بن محمد بن عبد الله النحوي ثنا أحمد بن محمد بن عيسى ثنا أبو نعيم ثنا سفيان عن سلمة بن كهيل عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال قال Y كان لرجل على النبي A سن من الإبل فجاء يتقاضاه فقال أعطوه فطلبوا فلم يجدوا إلا سنا فوق سنه فقال أعطوه فقال أوفيتني أوفاك قال رسول الله A إن خياركم أحسنكم قضاء رواه البخاري في الصحيح عن أبي نعيم وأخرجه مسلم من وجه آخر عن سفيان قال الشافعي C فهذا الحديث الثابت عن رسول الله A وبه أخذ وفيه أن النبي A ضمن بعيرا بالصفة وفي هذا ما دل على أنه يجوز أن يضمن الحيوان كله بصفة